

قرار وزاري
رقم
٨٨/٤٥

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٨٨/٨٢ باعتبار المخزون المائي ثروة وطنية .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٨/٥١ بتعديل اختصاصات مجلس حماية البيئة وموارد المياه واعتماد
هيكله التنظيمي .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٨/٥٢ بتعديل اختصاصات وزارة البيئة وموارد المياه واعتماد هيكلها
التنظيمي .
وبناء على قرار المجلس رقم ٢ / ٢ / ٢ / (١) / ٨٧ الصادر في اجتماعه الثاني لعام ١٩٨٧ (الجلسة
الأولى) المؤرخ في ٤/٢/١٩٨٧ .

قرار

مادة (١) : إنشاء مناطق حماية حقل آبار امداد المياه بصلاحة حسب الخريطة المرفقة ، وتحصص
هذه المناطق لتكون منطقة لتنمية المياه الوطنية من أجل حماية المياه الجوفية العذبة
المتوفرة من التلوث والاستنزاف والتخلل الملحي وتنمية الاراضي دون ترخيص أو اية
تنمية أخرى قد تهدد جودة وكمية المياه العذبة المتوفرة في هذه المنطقة .

مادة (٢) : الموافقة على الحدود الموضحة على الخريطة المرفقة للمناطق المختلفة لحماية حقول آبار
امداد المياه بصلاحة .

مادة (٣) : تقسيمات مناطق الحماية .

تنقسم مناطق حماية حقول آبار امداد المياه بصلاحة الى خمس مناطق على النحو التالي :

١ - المنطقة الحمراء :

تتكون المنطقة الحمراء من منطقتين منفصلتين ، ويرمز الى الجزء من المنطقة
الحمراء الذي يشمل حقل آبار امداد المياه الأصلي بصلاحة والذى تم انشاؤه في عام
١٩٧٩ ، بالمنطقة الحمراء (أ) ، وهى تشمل آبار الانتاج العشر ونطاق بعرض
حوالى $\frac{1}{2}$ كيلو متر حول الآبار

اما الجزء الثاني الذي يرمز اليه بالمنطقة الحمراء (ب) فيشمل حقل آبار مدينة
السعادة الجديدة التي تم انشاؤها في عام ١٩٨٥ بما في ذلك آبار الانتاج الثلاث
 وخزان الامداد ونطاق بعرض حوالى $\frac{1}{2}$ كيلو متر حول الآبار والخزان .

٢ - المنطقة الحمراء المخططة :

ت تكون المنطقة الحمراء المخططة من منطقتين منفصلتين ، المنطقة الحمراء
المخططة (أ) وتشمل حقل آبار امداد المياه الأصلي بصلاحة الذي تم انشاؤه في عام
١٩٧٩ ، بما في ذلك الآبار الانتاجية العشر التابعة لدائرة امدادات المياه ، ونطاق
 بعرض حوالى ($\frac{1}{2}$) كيلو متر حول الآبار التي يحدوها شارع صلاحية - ثمرين من
 جهة الشرق .

والجزء الثاني تم الرمز اليه بالمنطقة الحمراء المخططة (ب) وتشمل الآبار

الانتاجية الثالث وخزان الامداد ونطاق بعرض حوالي (١٢) كيلو متر الى جهة الشرق و٢ كيلو متر الى جهة الغرب و٢ كيلو متر الى جهة الشمال وحوالي كيلو متر الى جهة الجنوب .

٣ - المنطقة البرتقالية :

ت تكون المنطقة البرتقالية من مناطق صرف وادي جرزيز ووادي نخيز ووادي صحلنوت جنوب الخط الواصل بين قرى جنوت وأمنوت والشير وكبکاب .

٤ - المنطقة الصفراء :

ت تكون المنطقة الصفراء من احواض صرف اوديه جرزيز ونخيز وصحلنوت شمال الخط الواصل بين قرى جنوت وأمنوت والشير وكبکاب .

٥ - المنطقة الخضراء :

ت تكون المنطقة الخضراء من المنطقة الساحلية المحيطة بصلالة ، وغرب المجرى الرئيسي لوادي صحلنوت (الخور الشرقي) وشرق المجرى الرئيسي لوادي سمر (حرم خور صلاله) وشارع صلاله - العيون .

مادة (٤) : أهداف مناطق الحماية :

الأهداف الفورية للمنطقة الحمراء :

١ - حظر انشاء الآبار الجديدة الخاصة .

٢ - حظر استخراج الرمل والحصى والغاء التصاريف الحالية .

٣ - وقف كافة انشطة التنمية الحكومية والخاصة الجديدة التي لا ترتبط بالادارة الحكومية للمياه الجوفية .

٤ - حظر التنمية الصناعية بما في ذلك محطات البترول .

٥ - حظر تصريف كافة النفايات السائلة والصلبة .

(عزل مياه الصرف ذات الخصائص المختلفة مثل مخلفات الزيت والبترول والمخلفات المنزلية والبشرية ، ومخلفات المعامل في حاويات منفصلة ومعزولة ومحكمة القفل ليتم التخلص منها خارج منطقة الحماية) .

٦ - ازالة المواد السامة والحيوية المتحللة والملوثة في حفرة تشيد الطرق المهجورة التي تقع مباشرة شمال بئر الانتاج رقم (تي . بي . ١٠) الى موقع جيدة لصرف النفايات الصلبة خارج المنطقة . ثم يتم ردم الحفرة بمواد غير متفاعلة ونظيفة وغير نافذة وذلك الى ما فوق المناسيب الحالية للمياه الجوفية المجاورة ويتم تدريجها لابعاد أي احتمال لتكوين بركة أو تسرب المياه في المنطقة .

٧ - قياس ومراقبة جودة المياه الجوفية المستخرجة .

٨ - حظر وازالة كافة صهاريج التخزين الجوفي .

٩ - ازالة المخزونات من المواد السامة المحتملة الخطيرة مثل المبيدات الحشرية .

١٠ - حظر الدفن .

١١ - حراسة الشرطة لنقل كل المواد السامة المحتملة الخطيرة عبر المنطقة .

١٢ - يسمح لدائرة امدادات المياه (مكتب وزير الدولة ووالي ظفار) ووزارة البيئة وموارد المياه بالاطلاع بصفة دورية والحصول على صور من سجلات حفر وانشاء ومراقبة وانتاج آبار المياه السابقة والحالية والمستقبلية بالمنطقة على الأسس الحالية .

١٣ - تركيب وسائل الحجز للرشع حول كل المحولات وفوق صهاريج التخزين السطحية التي تحوى مواد سامة محتملة الخطورة على نفقة مالكيها .

١٤ - حظر استخدام الاسمدة الكيميائية والمبيدات الحشرية والعشبية .

١٥ - الانتهاء من تركيب اللافتات والعلامات لتعيين حدود منطقة الحماية .

الأهداف طويلة الأجل للمنطقة الحمراء :

١ - ازالة كل التنمية الزراعية الخاصة منها والحكومية غير المرتبطة مباشرة بالادارة الحكومية للمياه الجوفية .

٢ - تحويل كل الآبار الحالية لادارة المياه لقفلها او لاستخدامها في الشبكة العامة .

٣ - ازالة كل النفايات الصلبة من الواقع غير المخططة ، ووضع موقع تصريف النفايات الصلبة خارج منطقة الحماية .

٤ - مراقبة تدفقات المياه السطحية من اجل حماية آبار المديرية العامة للمياه والنقلية .

٥ - مراقبة كمية وجودة تدفقات المياه السطحية .

الأهداف الفورية للمنطقة الحمراء المخططة :

١ - حظر انشاء الآبار الخاصة الجديدة .

٢ - وقف نشاط استخراج الرمل والحصى والغاء التصاريح الحالية .

٣ - وقف نشاط كل التجمعات الخاصة والحكومية غير المرتبطة بالادارة الحكومية للمياه الجوفية .

٤ - حظر تصريف كل النفايات السائلة والصلبة .

(عزل مياه الصرف ذات الخصائص المختلفة مثل مخلفات الزيت والبترول والمخلفات المنزلية والبشرية ، ومخلفات المعامل في حاويات منفصلة معزولة ومحكمة القفل ، ليتم التخلص منها خارج منطقة الحماية) .

٥ - قياس ومراقبة جودة استخراجات المياه الجوفية .

٦ - حظر وازالة مخزونات المواد السامة المحتملة الخطورة مثل المبيدات الحشرية .

٧ - حظر التنمية الصناعية ويشمل ذلك محطات تعبئة البترول .

٨ - حظر الدفن .

٩ - حراسة الشرطة لنقل كل المواد السامة المحتملة الخطورة عبر المنطقة .

١٠ - حظر وازالة كل صهاريج التخزين الجوفية .

١١ - تركيب وسائل لعزل الرشح حول كل المحولات الحاوية للمواد السامة المحتملة الخطورة .

١٢ - تركيب وسائل لعزل الرشح حول كل صهاريج التخزين فوق سطح الأرض التي تحوى مواد سامة محتملة الخطورة على نفقة مالكيها .

١٣ - حظر استخدام السماد الكيميائي والمبيدات الحشرية والعشبية .

١٤ - تركيب لافتات وعلامات على ابعد ١٠٠ متر لتعيين حدود منطقة الحماية .

الأهداف طيلة الأجل للمنطقة الحمراء المخططة :

١ - تحويل كل الآبار القائمة الى دائرة امدادات المياه لقفلها او لاستخدامها في الشبكة العامة .

٢ - ازاحة النفايات الصلبة الواقع جيدة لتصريف النفايات الصلبة خارج منطقة الحماية .

٣ - مراقبة تدفقات المياه السطحية من أجل حماية آبار دائرة امدادات المياه .

٤ - مراقبة كمية وجودة تدفقات المياه السطحية .

الأهداف الفورية للمنطقة البرتقالية :

١ - لا يسمح بحفر الآبار الجديدة الا بتصریح من وزارة البيئة وموارد المياه ، ويجب وضع معدل الفضخ والاستخراج على كل الآبار .

٢ - يسمح فقط بموجب تصریح ، باستخراج محدود للرمل والصخى من الواقع المخصصة لذلك .

٣ - الترخيص والمراقبة لجميع التخلصات من اجل تطبيق المواصفات الازامية لجودة المياه .

(عزل مياه الصرف ذات الخصائص المختلفة مثل مخلفات الزيت والبتروli والمخلفات المنزلية والبشرية ، ومخلفات المعامل ليتم التخلص منها خارج منطقة الحماية) .

٤ - حظر وازالة كل المخزونات من المواد السامة المحتملة الخطورة مثل المبيدات الحشرية .

٥ - حظر انشاء صناعات جديدة تستخدم او تنتج كميات كبيرة من المواد السامة المحتملة الخطورة .

٦ - حراسة الشرطة لنقل كل المواد السامة المحتملة الخطورة عبر المنطقة .

٧ - ازالة كل صهاريج التخزين الجوفية .

٨ - تركيب وسائل حجز الرشح حول كل المحولات الحاوية لمواد سامة محتملة الخطورة .

٩ - تركيب وسائل حجز الرشح حول كل صهاريج التخزين فوق سطح الأرض الحاوية للمواد السامة المحتملة الخطورة على نفقة مالكيها .

- ١٠ - قياس ومراقبة جودة كل استخراجات المياه الجوفية الكبرى .
- ١١ - حظر تصريف النفايات الصلبة .

الأهداف طويلة الأجل للمنطقة البرتقالية :

- ١ - الاستخدام المضبوط للمواد الكيميائية الزراعية المصح بها (المبيدات الحشرية والعشبية والسمدة الكيميائية والمواد الكيميائية الأخرى التي تضاف للتربة أو المياه) .
- ٢ - مراقبة كمية وجودة التدفقات السطحية .
- ٣ - إزالة النفايات الصلبة من موقع التصريف الحالية غير المخططة إلى موقع جيدة لتصريف النفايات الصلبة خارج المنطقة محمية .
- ٤ - الرصد الشامل لسقوط الأمطار .

الأهداف الفورية للمنطقة الصفراء :

- ١ - لا يسمح بحفر الآبار الجديدة إلا بتصریح من وزارة البيئة وموارد المياه ، ويجب وضع معدل الضخ والاستخراج على جميع الآبار .
- ٢ - حظر كل المخزنونات من المواد السامة المحتملة الخطورة مثل المبيدات الحشرية .
- ٣ - حظر تصريف النفايات الصلبة في الموقع غير المخططة .
- ٤ - حظر إنشاء صناعات جديدة تستعمل كميات كبيرة من المواد السامة المحتملة الخطورة .
- ٥ - حظر تركيب صهاريج جوفية جديدة .
- ٦ - استبدال صهاريج التخزين الجوفية المستهلكة على نفقة المالك بصهاريج سطحية مزودة بوسائل حجز الرشح إذا حوت الصهاريج مواد سامة محتملة الخطورة .

الأهداف طويلة الأجل للمنطقة الصفراء :

- ١ - قياس ومراقبة جودة كل استخراجات المياه الجوفية الكبرى .
- ٢ - إزالة النفايات الصلبة من الموقع الحالية لتصريف النفايات غير المخططة إلى موقع جيدة لتصريف النفايات الصلبة .
- ٣ - تركيب وسائل حجز الرشح حول المحولات الكهربائية الحاوية لمواد سامة محتملة الخطورة .
- ٤ - مراقبة كمية وجودة تدفقات المياه السطحية .
- ٥ - الرصد الشامل لسقوط الأمطار .
- ٦ - الاستخدام المضبوط للمواد الكيميائية الزراعية المصح بها (المبيدات الحشرية والعشبية والسمدة الكيميائية والكيميائيات الأخرى التي تضاف للتربة أو المياه) .
- ٧ - إزالة كل صهاريج التخزين الجوفية .

الأهداف الفورية للمنطقة الخضراء :

- ١ - لا يسمح بحفر الآبار الجديدة الا بتصریح من وزارة البيئة وموارد المياه ، ويجب وضع معدل الضخ والاستخراج على كل الآبار .

الأهداف طویلة الأجل للمنطقة الخضراء :

- ١ - قياس ورصد جودة كل استخراجات المياه الجوفية .
- ٢ - رصد كمية وجودة تدفقات المياه السطحية .

مادة (٥) : تستمر وزارة البيئة وموارد المياه في برنامج المراقبة الخاص بسهل صاللة ، وذلك من أجل دراسة كمية المياه الجوفية ومستوياتها ، كما تقوم بابلاغ المجلس والجهات المعنية الأخرى بأسرع ما يمكن بأي تدهور في جودة المياه ، على ان ترفع المجلس التوصيات اللازمة حول الاجراءات العلاجية الواجب اتخاذها .

مادة (٦) : تشكل لجنة عمل ادارية لتنفيذ خطة العمل المرفقة والخاصة بحماية مناطق حماية حقل آبار امداد المياه بصاللة .

مادة (٧) : يصدر قرار من وزير البيئة وموارد المياه بتشكيل لجنة العمل الادارية برئاسة وكيل الوزارة لشؤون موارد المياه بوزارة البيئة وموارد المياه ، وعضوية ممثلين بدرجة مدير عام من الجهات التالية :

- ١ - وزارة البيئة وموارد المياه .
- ٢ - مكتب وزير الدولة والى ظفار .
- ـ المديرية العامة لمداد المياه والنقلية .
- ـ المديرية العامة لشئون المحليات .
- ـ بلدية ظفار .
- ٣ - وزارة الاسكان ، المديرية العامة لاسكان بالمنطقة الجنوبية .
- ٤ - لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية .
- ٥ - وزارة الزراعة والاسماك .
- ٦ - وزارة الصحة .
- ٧ - شرطة عمان السلطانية .

مادة (٨) : تختص لجنة العمل الادارية بإجراء التنسيق اللازم مع كافة الجهات الحكومية ومخاطبة المختصين فيما يتعلق بالاهداف الادارية طویلة الأجل والفورية ومستويات الأداء ويجوز لهذه اللجنة ان توصي بعض الاستثناءات في (خطة العمل) لينظر فيها المجلس .

مادة (٩) : تشكل لجنة العمل الادارية - اذ دعى الأمر - لجنة فرعية وللجنة خاصة للقيام بأية أعمال محددة تختص بمناطق حماية حقل آبار امداد المياه بصاللة .

مادة (١٠) : يجب لتنفيذ (خطة العمل) ان تكتمل الاهداف الفورية خلال عام واحد من تاريخ العمل بهذا القرار ، وان تكتمل الاهداف طویلة الأجل خلال خمس سنوات

مادة (١١) : تقوم لجنة العمل الادارية برفع تقارير عن سير العمل كل ثلاثة أشهر الى مجلس حماية البيئة وموارد المياه .

مادة (١٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره .

شبيب بن تيمور
وزير البيئة وموارد المياه

صدر في : ١ جمادى الأولى ١٤٠٩ هـ
الموافق : ١١ ديسمبر ١٩٨٨ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٣٩٨).
الصادرة في ١١/١/١٩٨٩ م.

خطة العمل الخاصة بحماية مناطق حقل آبار امداد المياه بصلالة

المقدمة :

بناء على القرار رقم ٢ / ٢ / ٢ / (١) الصادر من مجلس حماية البيئة وموارد المياه في ٢٩ إبريل ١٩٨٧م ، فقد أنشئت مناطق حقل آبار امداد المياه بصلالة من أجل حماية المياه الجوفية العذبة الموجودة من التلوث والاستنزاف وتسرب المياه المالحة ، ومن أجل وقف تنمية الاراضي غير المرخصة والمشروعات الأخرى التي تهدد جودة وكمية المياه العذبة المتوفرة في هذه المنطقة ، ينقسم حقل آبار امداد المياه بصلالة إلى خمس مناطق للحماية ، كما هو موضح في الخريطة المرفقة . ولقد وضع المجلس لكل منطقة أهدافا فورية واهدافا طويلة الأجل ، وقد تم اعداد خطة العمل التالية من أجل تحقيق هذه الاهداف بفعالية .

وتسهيلاً لإنجاز الأهداف المختلفة فقد تم تحديد احدى الجهات الحكومية «كجهة مسؤولة» عن كل هدف بحيث تتولى مسؤولية تنسيق الأنشطة الالازمة لتحقيق ذلك الهدف ، كما أن تحقيق أهداف عديدة سوف يتطلب أن تقوم جهة أو أكثر بتدعيم ومساعدة الجهة المسؤولة ، ويجب على كافة الجهات المسؤولة أن تطلب المشورة والمساعدة من أي جهة أخرى على أن يكون هناك تنسيق كامل بين الجميع ، كما يحتاج الأمر إلى تعاون كافة الجهات وتبادل المعلومات فيما بينها ، وقد تدعو الحاجة مستقبلاً إلى اجراء تعديل في الاختصاصات كلما كان ذلك لازماً .

خطة العمل المنطقة الحمراء

تتكون المنطقة الحمراء من منطقتين منفصلتين : الجزء من المنطقة الحمراء الذي يشمل حقل آبار امداد المياه الأصلي بصلالة الذي تم انشاؤه عام ١٩٧٩م ، ويرمز اليه بالمنطقة الحمراء (أ) ، والجزء الثاني الذي يشمل حقل آبار مدينة السعادة الجديدة الذي تم انشاؤه في عام ١٩٨٥م وقد تم الرمز اليه بالمنطقة الحمراء (ب) .

تشمل المنطقة الحمراء (أ) آبار الانتاج العشرون نطاق بعرض حوالي كيلومتر حول الآبار (هذه المسافة تتحدر إلى أعلى عموماً ولكنها في حالة الآبار (تي بي ٤ بي) ، (تي بي ٨) و(تي بي ١٠) فهي أقل من كيلومتر انحداراً إلى الأسفل) .

وتشمل المنطقة الحمراء (ب) آبار الانتاج الثلاث وحزان الامداد ونطاق بعرض حوالي $\frac{1}{2}$ كيلومتر حول الآبار والحزان .

خطة العمل		المنطقة الحمراء
الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية
بلدية ظفار وزارة البيئة وموارد المياه لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبيّة بلدية ظفار وزارة البيئة وموارد المياه بلدية ظفار لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبيّة	وزارة البيئة وموارد المياه وزارة النفط والمعادن المديرية العامة للاسكان بالمنطقة الجنوبيّة المديرية العامة للاسكان بالمنطقة الجنوبيّة	<p>١ - حظر انشاء الآبار الجديدة</p> <p>٢ - حظر استخدام الرمل والحسى والغاء التصاريح الحاليّة .</p> <p>٣ - وقف كافة أنشطة التنمية .</p> <p>٤ - حظر التنمية الصناعية بما في ذلك محطات البترول .</p> <p>٥ - حظر تصريف كافة النفايات السائلة والصلبة (عزل مياه الصرف ذات الخصائص المختلفة مثل مخلفات الزيت والبترول والمخلفات المنزليّة والبشرية ، ومخلفات العامل في حاويات منفصلة ومسؤولة ومحكمة القفل ليتم التخلص منها خارج منطقة الحماية) .</p> <p>٦ - ازالة المواد السامة والحيويّة المتحللة والملوثة في حفرة تشييد الطرق المهجورة التي تقع مباشرة شمال بئر الانتاج رقم (تي بي ١٠) الى موقع جيدة لصرف النفايات الصلبة خارج المنطقة ثم يتم ردم الحفرة بممواد غير متفاعلة ونظيفة وغير نافذة ، وذلك الى مسافر المنسايب الحاليّة للمياه الجوفيّة المجاورة ويتم تدريجيّها لبعد اى احتمال لتكوين برك أو لتسرّب المياه في المنطقة .</p> <p>٧ - قياس ومراقبة جودة المياه الجوفيّة المستخرجة .</p>
وزارة البيئة وموارد المياه المديرية العامة لامدادات المياه والنقلية وزارة الزراعة والاسماك	بلدية ظفار وزارة البيئة وموارد المياه	

خطة العمل		المنطقة الحمراء
الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية
وزارة البيئة وموارد المياه	بلدية ظفار	٨ - حظر وازالة كافة صهاريج التخزين الجوفي .
وزارة البيئة وموارد المياه	بلدية ظفار	٩ - ازالة المخزونات من المواد السامة المحتملة الخطورة مثل المبيدات الحشرية .
وزارة البيئة وموارد المياه	بلدية ظفار	١٠ - حظر الدفن
وزارة البيئة وموارد المياه	شرطة عمان السلطانية	١١ - حراسة الشرطة لنقل كل المواد السامة المحتملة الخطورة عبر المنطقة
وزارة البيئة وموارد المياه	المديرية العامة لامدادات المياه والنقليات	١٢ - يسمح لدائرة امدادات المياه (مكتب وزير الدولة ووالي ظفار) ووزارة البيئة وموارد المياه بالاطلاع على كل سجلات حفر وانشاء ومراقبة وانتاج آبار المياه السابقة والحالية والمستقبلية بالمنطقة على الأسس الحالية .
وزارة البيئة وموارد المياه	وزارة الكهرباء والمياه	١٣ - تركيب وسائل حجز الرشح حول كل المحولات وفوق صهاريج التخزين السطحية التي تحوى مواد سامة محتملة الخطورة على نفقة مالكيها .
وزارة الزراعة والاسماك	وزارة البيئة وموارد المياه	١٤ - حظر استخدام الاسمدة الكيميائية والمبيدات الحشرية والعشبية .
المديرية العامة للاسكان بالم منطقة الجنوبيّة	المديرية العامة لامدادات المياه والنقليات	١٥ - الانتهاء من تركيب اللافتات والعلامات لتعيين حدود منطقة الحماية .
المديرية العامة لامدادات المياه والنقليات	بلدية ظفار	المنطقة الحمراء الاهداف طويلة الأجل
المديرية العامة لامدادات المياه والنقليات	بلدية ظفار	١ - ازالة كل التنمية الزراعية الخاصة منها والحكومية المرتبطة مباشرة بالادارة الحكومية للمياه الجوفية .
المديرية العامة لامدادات المياه والنقليات	بلدية ظفار	٢ - تحويل كل الآبار الحالية الى ادارة المياه لقفلها او لاستخدامها في الشبكة العامة
وزارة البيئة وموارد المياه		٣ - ازالة كل النفايات المصلبة من

خطة العمل	الجهة المساعدة	الجهة المختصة	المنطقة الحمراء الاهداف الفورية
المديرية العامة للاسكان بالم منطقة الجنوبيه لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبيه وزارة الزراعة والاسماك وزارة البيئة وموارد المياه وزارة الزراعة والاسماك	بلدية ظفار	المديرية العامة لامدادات المياه والنقليات وزارة البيئة وموارد المياه	الموقع غير المخططة ، ووضع موقع لتصريف النفايات الصلبة خارج منطقة الحماية . ٤ - مراقبة تدفقات المياه السطحية لحماية آبار المديرية العامة للمياه والنقليات . ٥ - مراقبة كمية ونوعية تدفقات المياه السطحية .

المنطقة الحمراء المخططة

تتكون المنطقة الحمراء المخططة كذلك من منطقتين ، المنطقة الحمراء المخططة (أ) وتشمل حقل آبار امداد المياه الاصلى بصلة الذى تم انشاؤه في عام ١٩٧٩م ، والمنطقة الحمراء المخططة (ب) ، وتشمل المنطقة المحيطة بحقل آبار مدينة السعادة الجديد الذى تم انشاؤه في عام ١٩٨٥م .

تشمل المنطقة المخططة (أ) الآبار الانتاجية العشر التابعة لدائرة امدادات المياه ونطاق بعرض حوالي $\frac{1}{2}$ كيلومتر حول الآبار (هذه المسافة تتحدر الى أعلى قليلا ولكنها في حالة الآبار (تي بي ٤ بي) ، (تي بي ٨) و(تي بي ١٠) فتحدر الى اسفل باقل من $\frac{1}{2}$ كيلومتر و يحدها شارع صالة - ثمرية من جهة الشرق .

وتشمل المنطقة الحمراء المخططة (ب) الآبار الانتاجية الثلاث وخزان الامداد ونطاق بعرض حوالي $\frac{1}{2}$ كيلومتر الى جهة الشرق (ليشمل المصرف من وادي ارباط) و ٢ كيلومتر الى جهة الغرب (ليشمل المصرف من وادي نهيز) و ٢ كيلومتر الى جهة الشمال (ليشمل المصرف من جبل رهابين الى ارتفاع قدره ٣٠٠ مترا فوق سطح البحر) واكثر من ١ كيلومتر الى جهة الجنوب (منحدرة الى اسفل) .

خطة العمل	الجهة المساعدة	الجهة المختصة	المنطقة الحمراء المخططة الاهداف الفورية
بلدية ظفار	وزارة البيئة وموارد المياه	وزارة النفط والمعادن المديرية العامة للسكان بالمنطقة الجنوبية	١ - حظر انشاء الآبار الخاصة الجديدة ٢ - وقف نشاط استخراج الرمل والحصى والغاء التصاريح الحالية . ٣ - وقف نشاط كل التنمية الخاصة والحكومية غير المرتبطة بالادارة الحكومية للمياه الجوفية .

خطة العمل	الم منطقة الحمراء المخططة	الاهداف الفورية
الجهة المساعدة	الجهة المختصة	
بلدية ظفار وزارة البيئة وموارد المياه	وزارة البيئة وموارد المياه المديرية العامة لامدادات المياه والنقلية	٤ - حظر تصريف كل النفايات السائلة والصلبة (عزل مياه الصرف ذات الخصائص المختلفة مثل مخلفات الزيت والبترول والمخلفات المنزلية والبشرية ومخلفات المعامل في حاويات منفصلة ومعزولة ومحكمة القفل ليتم التخلص منها خارج منطقة الحماية). ٥ - قياس ومراقبة جودة استخراجات المياه الجوفية.
وزارة البيئة وموارد المياه بلدية ظفار وزارة البيئة وموارد المياه لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبيّة	بلدية ظفار المديرية العامة للاسكان بالمنطقة الجنوبيّة	٦ - حظر وازالة مخزونات المواد السامة المحتملة الخطورة مثل المبيدات الحشرية. ٧ - حظر التنمية الصناعية بما في ذلك محطّات تعبئة البترول.
وزارة البيئة وموارد المياه وزارة البيئة وموارد المياه	بلدية ظفار شرطة عمان السلطانية	٨ - حظر الدفن ٩ - حراسة الشرطة لنقل كل المواد السامة المحتملة الخطورة عبر المنطقة ١٠ - حظر وازالة كل صهاريج التخزين الجوفيّة.
وزارة البيئة وموارد المياه	وزارة الكهرباء والمياه	١١ - تركيب وسائل لعزل الرشح حول كل المحولات الحاوية للمواد السامة المحتملة الخطورة.
وزارة الزراعة والاسماك	وزارة البيئة وموارد المياه	١٢ - تركيب وسائل لعزل الرشح حول كل صهاريج التخزين فوق سطح الأرض التي تحوي مواد سامة محتملة الخطورة على نفقة مالكيها.
المديرية العامة للاسكان بالمنطقة الجنوبيّة	المديرية العامة لامدادات المياه والنقلية	١٣ - حظر استخدام السماد الكيميائي والمبيدات والعشبية راجع ملاحظة رقم (٢). ١٤ - تركيب لافتات وعلامات على ابعاد ١٠٠ متراً لتعيين حدود منطقة الحماية.

خطة العمل

المنطقة الحمراء المخططة

الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية
المديرية العامة لامدادات المياه والنقلية وزارة البيئة وموارد المياه لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية المديرية العامة للاسكان بالمدينة الجنوبية وزارة الزراعة والاسماك وزارة البيئة وموارد المياه	بلدية ظفار المديرية العامة لامدادات المياه والنقلية وزارة البيئة وموارد المياه	<p>المنطقة الحمراء المخططة الاهداف طويلة الأجل</p> <p>١ - تحويل كل الآبار القائمة الى دائرة امدادات المياه لقفلها او لاستخدامها في الشبكة العامة راجع ملاحظة (٢)</p> <p>٢ - ازاحة النفايات الصلبة الى موقع جيدة لتصريف النفايات الصلبة خارج منطقة الحماية .</p> <p>٣ - التحكم في تدفقات المياه السطحية لحماية آبار دائرة امدادات المياه .</p> <p>٤ - مراقبة كمية وجودة تدفقات المياه السطحية .</p>
وزارة الزراعة والاسماك	وزارة البيئة وموارد المياه	

المنطقة البرتقالية

ت تكون المنطقة البرتقالية من مناطق صرف وادي جرزيز ووادي نهيز ووادي صحلنوت المنحدر الى اعلى من المنطقة الحمراء والمنطقة الحمراء المخططة وجنوب الخط الواصل بين قرى جنوت وأمنوت والشير وكبكاب .

خطة العمل

المنطقة البرتقالية

الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية
—	وزارة البيئة وموارد المياه	<p>١ - لا يسمح بحفر الآبار الارتوازية او العادمة الا بتصريح من وزارة البيئة وموارد المياه ، ويجب وضع معدل الضخ والاستخراج على كل الآبار.</p> <p>٢ - يسمح فقط بمحظ تتصريح باستخراج محدود للرمل والحسى من الواقع المخصص لذلك .</p>

خطة العمل

المنطقة البرقاليية

الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية
وزارة البيئة وموارد المياه وزارة الصحة	وزارة البيئة وموارد المياه	<p>٢ - الترخيص والمراقبة لجميع التخلصات من أجل تطبيق المواصفات الالزامية لجودة المياه (عزل مياه الصرف ذات الخصائص المختلفة مثل مخلفات الزيت والبترول ومخلفات المنزلية والبشرية ، ومخلفات المعامل ليتم التخلص منها خارج منطقة الحماية).</p>
وزارة البيئة وموارد المياه وزارة البيئة وموارد المياه لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبيّة وزارة التجارة والصناعة	بلدية ظفار المديريّة العامة للسكان بالمنطقة الجنوبيّة	<p>٤ - حظر وإزالة كل المخزونات من المواد السامة المحتملة الخطورة مثل المبيدات الحشرية .</p> <p>٥ - حظر انشاء صناعات جديدة تستخدم أو تنتج كميات كبيرة من المواد السامة المحتملة الخطورة .</p>
وزارة البيئة وموارد المياه وزارة البيئة وموارد المياه	شرطة عمان السلطانية بلدية ظفار	<p>٦ - حراسة الشرطة لنقل كل المواد السامة المحتملة الخطورة عبر المنطقة راجع ملاحظة (١) .</p> <p>٧ - إزالة كل صهاريج التخزين الجوفية .</p>
وزارة الكهرباء والمياه	وزارة الكهرباء والمياه	<p>٨ - تركيب وسائل حجز الرشح حول كل المحولات الحاوية لمواد سامة محتملة الخطورة .</p> <p>٩ - تركيب وسائل حجز الرشح حول صهاريج التخزين فوق سطح الأرض الحاوية للمواد السامة المحتملة الخطورة على نفقة مالكيها .</p>
المديريّة العامة لامدادات المياه والنقلية وزارة الزراعة والأسماك لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبيّة	وزارة البيئة وموارد المياه وزارة البيئة وموارد المياه وزارة البيئة وموارد المياه	<p>١٠ - قياس ومراقبة جودة كل استخراجات المياه الجوفية الكبرى .</p> <p>١١ - حظر تصريف النفايات الصلبة .</p>

خطة العمل

المنطقة البرتقالية

الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف طويلة الأجل
وزارة الزراعة والاسماك	وزارة البيئة وموارد المياه	١ - الاستخدام المضبوط للمواد الكيماوية الزراعية المصرح بها (المبيدات الحشرية والعشبية والأسمدة الكيماوية الأخرى التي تضاف الى التربة أو المياه).
وزارة الزراعة والاسماك	وزارة البيئة وموارد المياه	٢ - مراقبة كمية وجودة التدفقات السطحية.
وزارة البيئة وموارد المياه	بلدية ظفار لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية	٣ - ازالة النفايات الصلبة من موقع التصريف الحالي غير المخططة الى موقع جيدة لتصريف النفايات الصلبة خارج المنطقة محمية.
وزارة البيئة وموارد المياه	وزارة المواصلات	٤ - الرصد الشامل لسقوط الامطار.

المنطقة الصفراء

ت تكون المنطقة الصفراء من جميع أحواض صرف أودية جرزيز ، نهيز وصلاحنوت شمال الخط الواصل بين قرى جنوت وأمنوت والشير وكبكاب .

خطة العمل

المنطقة الصفراء

الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية
—	وزارة البيئة وموارد المياه	١ - لا يسمح بحفر الآبار الارتوازية والأبار العاديّة الا بتصریح من وزارة البيئة وموارد المياه، ويجب وضع معدل الضخ والاستخراج على جميع الآبار.
بلدية ظفار	وزارة البيئة وموارد المياه	٢ - حظر كل المخزونات من المواد السامة المحتملة الخطورة مثل المبيدات الحشرية .
بلدية ظفار لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية	وزارة البيئة وموارد المياه	٣ - حظر تصريف النفايات الصلبة في الواقع غير المخططة .
بلدية ظفار لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية وزارة التجارة والصناعة	المديرية العامة للسكان بالمنطقة الجنوبية	٤ - حظر انشاء صناعات جديدة تستخدم كميات كبيرة من المواد السامة المحتملة الخطورة .

خطة العمل		الم منطقة الصفراء	
الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية	
وزارة البيئة وموارد المياه	بلدية ظفار	٥ - حظر تركيب صهاريج جوفية جديدة . ٦ - استبدال صهاريج التخزين الجوفية بعد نهاية عمرها الافتراضي على نفقة المالك بـصهاريج سطحية (مزودة بوسائل حجز الرشح اذا حوت الصهاريج مواد سامة محتملة الخطورة) .	
وزارة البيئة وموارد المياه خطة العمل الجهة المساعدة المديرية العامة لامدادات المياه والنقلية وزارة الزراعة والاسماك وزارة البيئة وموارد المياه لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية	بلدية ظفار الجهة المختصة وزارة البيئة وموارد المياه	الم منطقة الصفراء الاهداف طويلة الأجل ١ - قياس ومراقبة جودة جميع استخراجات المياه الجوفية الكبرى .	
وزارة الكهرباء والمياه وزارة البيئة وموارد المياه وزارة المواصلات وزارة الزراعة والاسماك	بلدية ظفار وزارة الكهرباء والمياه وزارة البيئة وموارد المياه	٢ - ازالة النفايات الصلبة من الواقع الحالية لتصريف النفايات غير المخططة الى موقع جيدة لتصريف النفايات الصلبة . ٣ - تركيب وسائل حجز الرشح حول المحولات الكهربائية الجاوية لمواد سامة محتملة الخطورة . ٤ - مراقبة كمية وجودة تدفقات المياه السطحية . ٥ - الرصد الشامل لسقوط الامطار .	
وزارة البيئة وموارد المياه وزارة الزراعة والاسماك	وزارة البيئة وموارد المياه	٦ - الاستخدام المضبوط للمواد الكيمائية الزراعية المصرح بها (المبيدات الحشرية والعشبية والاسمدة الكيمائية والكيميائيات الأخرى التي تضاف الى التربة أو المياه . ٧ - ازالة كل صهاريج التخزين الجوفية .	

الم منطقة الخضراء

ت تكون المنطقة الخضراء من المنطقة الساحلية المحيطة بـصلالة ، وغرب المجرى الرئيسي لـوادي صحلنوت (الخور الشرقي) وشرق المجرى الرئيسي لـوادي سمر (حرم خور صلالـة) وشارع صلالـة العيون .

خطة العمل		المنطقة الخضراء
الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية
	وزارة البيئة وموارد المياه	<p>١ - لا يسمح بحفر الآبار الجديدة إلا بتصریح من وزارة البيئة وموارد المياه ، ويجب وضع معدل الضخ والاستخراج على كل الآبار.</p> <p style="text-align: center;">المنطقة الخضراء</p> <p style="text-align: center;">الاهداف طويلة الأجل</p>
المديرية العامة لامدادات المياه والنقل	وزارة البيئة وموارد المياه	<p>١ - قياس ورصد جودة كل استخراجات المياه الجوفية .</p>
وزارة الزراعة والاسماك وزارة الصحة ديوان blat السلطاني	وزارة البيئة وموارد المياه	<p>٢ - رصد كمية وجودة تدفقات المياه السطحية .</p>

ملاحظات

- يغطي هذا البند نقل النفايات المشعة والكييمائيات شديدة الخطورة والماد السامة التي قد تؤدي اقل كمية منها الى تلوث امدادات المياه بصلالة . ولا ينطبق ذلك على الحركة اليومية لشاحنات البترول والزيوت أو نقل كميات بسيطة من الكيمائيات الزراعية والكييمائيات الاخرى (مثل الكلورين) التي يتم استخدامها لفائدة المنطقة ، ولا يتوقع اشراك شرطة عمان السلطانية بصورة واسعة في ذلك .
- يجب السماح لكل من المزرعة التجريبية التابعة لوزارة الزراعة والاسماك ومزرعة ظفار للماشية بمواصلة عملهما بالمستوى الحالي (٣١ بناءً ١٩٨٧ م) ما لم يكشف الرصد الذي تقوم به كل من وزارة البيئة وموارد المياه آثار عكسية على حقل آبار امداد المياه ، واذا حدث ذلك من جراء عمليات اي من المزرعتين فلابد من اتخاذ الاجراء العلاجي المناسب او وقف التشغيل .
(توجد سابقة بعدم استخدام امتداد مزرعة ظفار للماشية في اي نشاط مخالف) .
كما يجب ان تقوم وزارة الزراعة والاسماك بمراقبة استعمال المبيدات الحشرية والكييمائيات الخطيرة . و يجب كذلك اعداد تقارير ربع سنوية لرفعها الى لجنة العمل الادارية .